

AFRICAN UNION		UNION AFRICAINE
الاتحاد الأفريقي		UNIÃO AFRICANA
UNIÓN AFRICANA		UMOJA WA AFRIKA
<b>AFRICAN COURT ON HUMAN AND PEOPLES' RIGHTS</b>		
<b>COUR AFRICAINE DES DROITS DE L'HOMME ET DES PEUPLES</b>		
P.O. Box 6274 Arusha, Tanzania, Telephone: +255 272 510 510 Website: <a href="http://www.african-court.org">www.african-court.org</a> Email: <a href="mailto:registrar@african-court.org">registrar@african-court.org</a>		

قضية

لاديسلاوس تشاولو

ضد

جمهورية تنزانيا المتحدة

القضية رقم 2018/003

تصويب الحكم

24 فبراير 2025



وإذ تضع في اعتبارها المادة 79 من النظام الداخلي المتعلقة بتصحيح الأخطاء الكتابية؛

وإذ تأخذ في الحسبان الحكم الصادر في 5 فبراير 2025،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار ضرورة تصحيح الأخطاء الكتابية الواردة في الفقرات الفقرات 16 و 23 و 108 و 138 و بعد توقيع القضاة على الحكم المذكور

فإنها تقوم بإجراء التصويب التالي مع ابراز التعديلات **بالخط العريض** :

(1) يصبح نص الفقرة 16 كما يلي: في القضية قيد النظر، تلاحظ المحكمة أن الدولة المدعى عليها تدفع بعدم اختصاصها فيما يتعلق بجانبين، وهما: أ) الاختصاص الموضوعي و ب) الاختصاص الزمني.

(2) أن تقرأ الفقرة 23 كما يلي: وفيما يتعلق بالطرف الأول من الاعتراض، تعيد المحكمة التذكير باجتهاداتها القضائية الراسخة التي تفيد بأنها على الرغم من أنها ليست هيئة استئناف فيما يتعلق بقرارات المحاكم الوطنية<sup>1</sup>، فإن هذا لا يمنعها من النظر في إجراءات المحاكم المذكورة من أجل تحديد ما إذا كانت قد أجريت وفقاً للمعايير المنصوص عليها في الميثاق أو أي صك من الصكوك الأخرى لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولة المعنية.<sup>2</sup>

(3) يصبح نص الفقرة 108 كما يلي: ينبغي أن يتم تقدير مبلغ الجبر المعنوي على أساس الإنصاف، مع مراعاة الظروف الخاصة بكل قضية<sup>3</sup>. وفي هذا الصدد، تمنح المحكمة مبلغاً مقطوعاً.

<sup>1</sup> أومالو موسى ضد. تزانيا، الفقرة 21 أعلاه؛ الفقرة 21، إنجوزا فاينكنج (بابو سيا) و جونسون انجوزا (بابي كوتشا) ضد جمهورية تزانيا المتحدة (الموضوع) (23 مارس 2018)، مدونة أحكام المحكمة الإفريقية، المجلد 2، ص 287، الفقرة 35.

<sup>2</sup> أرماند جيحي ضد جمهورية تزانيا المتحدة (الموضوع و جبر الضرر) (7 ديسمبر 2018)، مدونة أحكام المحكمة الإفريقية، المجلد 2، ص 477، الفقرة 33.

<sup>3</sup> زونجو وأخرون ضد بوركينا فاسو (جبر الضرر)، أعلاه، الفقرة 55؛ إنجابيري فيكتوار أوموهوزا ضد جمهورية رواندا (جبر الضرر) (7 ديسمبر 2018)، مدونة أحكام المحكمة الإفريقية، المجلد 2، ص 202، الفقرة 59 و جوناس ضد تزانيا، المرجع نفسه، الفقرة 23..


(4) يصبح نص الفقرة 138 كما يلي: تشير المحكمة إلى أن الإجراءات المعروضة عليها مجانية. وعلاوة على ذلك، ومع أن كل طرف طالب بأن يتحمل الطرف الآخر المصارييف، فإنه لم يقدم دليلاً على أنه تكبد أي مصارييف.

(5) بعد توقيع القضاة، يكون النص كما يلي: وفقاً للمادة 28 (7) من البروتوكول والمادة 70 (2) و (3) من النظام الداخلي للمحكمة، يرفق بهذا الحكم الرأي المنفصل للقاضي رافع ابن عاشر، وإعلاني القاضي بليرن تشيكيايا والقاضي دوميسا ب. إنتسيبيزا.

حرر في أروشا في اليوم الرابع والعشرين من شهر فبراير من عام ألفين وخمسة وعشرين باللغتين الإنجليزية والفرنسية ، وتكون الحجية للنص الإنجليزي.

التوقيع:

Modibo SACKO, Vice-President;



القاضي موديبو ساكو، نائب الرئيس

Robert ENO, Registrar



روبرت إينو، رئيس قلم المحكمة

